

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٣٥ لسنة ٢٠٠٧

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية بمحافظة بنى سويف
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٤٦٩ لسنة ٢٠٠٧ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة الواسطى بمحافظة بنى سويف
التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن بنى سويف لترشيح ممثليهم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة الواسطى بمحافظة بنى سويف فى الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الاثنين الموافق ١٦ يوليو ٢٠٠٧ ، وفى حالة الإعادة يوم الأربعاء
الموافق ٢٥ يوليو ٢٠٠٧ ، وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن بنى سويف تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ١٦/٦/٢٠٠٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشـف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية

ومقرها مركز شرطة الواسطى بمحافظة بنى سويف

السيد المستشار/ نابليون حبيب غبريال ، رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار/ عطية أحمد عطية محمد ، المحامى العام لنيابة بنى سويف الكلية

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ/ خالد هاشم أحمد محمد ، الرئيس بمحكمة بنى سويف الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ/ تامر أحمد شفيع السيد ، الرئيس بمحكمة بنى سويف الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد/ مصطفى محمد عبد الرحيم ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العميد/ أحمد عبد العزيز توفيق ، (عضو بصفة احتياطية)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٧